

قرار تنظيمي مستمر لرئيس جماعة ابن جرير
عدد 01 بتاريخ 10 ديسمبر 2020
يقضي بتخصيص ساحة لوقوف سيارات الأجرة الصنف الأول

- إن رئيس جماعة ابن جرير
- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 85-15-1 بتاريخ 20 رمضان 1436هـ الموافق (07 يوليو 2015 م) القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف 89-63-1 الصادر في 23 ذو القعدة 1389هـ الموافق 31 يناير 1970 المتعلق بالمحافظة على الطرق العمومية وشرطة السير والجولان.
- بناء على المرسوم رقم 157-85-2 الصادر في 11 رجب 1400هـ الموافق 26 مايو 1980م المتعلق بتحديد الشروط التي تنفذ بها تلقائيا التدابير الرامية إلى استتباب الأمن وضمان سلامة المرور والمحافظة على الصحة العمومية.
- بناء على محضر لجنة السير والجولان بتاريخ : 2018/07/29.
- بناء على محضر مداولة المجلس في دورته العادية لشهر أكتوبر 2020 المنعقدة بتاريخ 07 أكتوبر 2020.

يقرر مايلي

الفصل الأول:

- يخصص الجزء الشمالي من الساحة المتواجدة أمام فندق المحطة الممتد من فندق ميلانو إلى "محلبة" العبدى لوقوف سيارات الأجرة الكبيرة مع وضع علامتين خاصتين بوقوف هذه السيارات، وعلامتي قف وممنوع المرور بمجل الساحة من الجهة الشمالية.
- يخصص الجزء الجنوبي من هذه الساحة الممتد من محطة البنزين "winxo" إلى فندق ميلانو لوقوف حافلات النقل "الزا"، وسيارات الزبائن المتوافدين على بعض المرافق التجارية (مقهى، فندقين، ومحلات تجارية).

الفصل الثاني


يلغي هذا القرار، القرار السابق عدد 2003/1 بتاريخ 2003/06/02.

الفصل الثالث :

يعهد بتنفيذ هذا القرار بعد توقيعه من طرف الرئيس، للسلطة المحلية ومصالح الأمن والمصالح المعنية بالجماعة كل حسب اختصاصه.

حرر بابن جرير في 10 ديسمبر 2020

رئيس الجماعة



عبد العاطي بوشريط
رئيس المجلس الجماعي
لابن جرير